



قرار رقم (٢٨٥٢) لسنة ٢٠٢٣
بتاريخ ١٤ / ١١ / ٢٠٢٣
بشأن تجديد قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: بجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة متلايف لتأمينات الحياة لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسم كلا منهما:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي
١	ياسر محمد عبد العاطي قابيل	٢٩٨٤٧	٢٠٢٤/١/٢	متلايف لتأمينات الحياة	٢٧٧٠٤٠٨١٦٠٠٦٣٤
٢	غاده حسن محمد احمد البدرى	٣٠٦٤٩	٢٠٢٤/١/٢٩	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩١١٢٢٤٢١٠٠٥٠٨
٣	عمرو محمد احمد سيد	٤٢٨٢٠	٢٠٢٣/١١/١٢	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٢٠٣١٤٨٨٠٠٨٥٢
٤	رانيا محمد عيسى حسين عيسى	٣٠٣٧٩	٢٠٢٤/١/٢	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨٦٠٥٢٢٠١٠٠٤٤٢

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح